

محكمة التمييز الأردنية المملكة الأردنية الهاشمية

بصفتها : الجزاية

رقم القضية: ٢٠١٠/١١٨

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعمض

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد عبدالله السلمان

وعضوية القضاة السادسة

أحمد المؤمني ، محمد متروك العبارمة ، جميل المحاذين ، أحمد الخطيب

المدعى عليه: مساعد نائب عم العذيلات الكبير .

المميز ضدة:

بتاريخ ٢٠١٠/١١ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة الجنحيات

الكبرى في القضية رقم ٤٩٠/٣٠٩٠٩ فصل ٠٣٠٩١٢/٢٠٠٩ الفاضي بما يلى :-

أولاً: عملاً بأحكام المادة "٢٣٣" من قانون أصول المحاكمات الجزائية تتعديل وصف الدعوى
المسندة للمتهم من جنالية الشروع بالقتل خلافاً للمسلطين
بجود المادة "٩٣" عقوبات مكررة ثلاثة مرات إلى جنحة التهديد بسلاح ناري واستعماله
الأصول الجزائية إلاته بهذه الجنحة يوصفها المعدل والحكم عليه بالحبس مدة شهرين
والرسوم عن كل جنحة محسوبة له مدة التوفيق .

ثانياً: عملاً بأحكام المادة "١٧٧" من أصول الجزائية إدانة المتهم
جنحة حمل وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً للمسلطين "مروء" من قانون الأسلحة
النارية والذخائر ، وعملأ بأحكام المادة "١١١" من ذات القانون حبسه لمدة ثلاثة أشهر
والرسوم ومصادر السلاح حال ضبطه .

ମୁଣ୍ଡିଲୁ ପାଇଁ ଯାଏନ୍ତି କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର

କୁ ଲାଗୁ ହେବାରେ ପରିମଳା କୁଣ୍ଡଳ କାହାରେ ହେବାରେ ନାହିଁ ।

1971-1972 52.5 52.6 52.6

• དྲୁଣ୍ଡ གྱାତ୍ର རୋହିବାକୁ ପାଇଁ ଏହାରେ ଆମିରିବାକୁ ଦେଖିବାକୁ ପାଇଁ

၁၇၃၁ ခုနှစ်၊ ဧပြီလ ၂၅ ရက်နေ့တွင် မန္တလေးရာမြို့၏ အနောက် ၁၁၁၆ များ ရှိခဲ့သည်။

11-15-16 2 22:18:00 2016 12 12 2016

ଶବ୍ଦ : ଅକ୍ଷରାଚାରୀ ଲୋକୁ ଏହାରେ ପାଇଲାମାନିବିଧିରେ ଉପରେ

ارتفاع جرائمه وإنما يشكل تدخلًا في جنائية الشروع بالقتل العمد وفقاً للمواد ٢٨٠ و ٧٠

و ١٣٢٨ عموميات مكررة ثلاثة مرات .

٤- إن قرار المحكمة مشروب بخطأ في التطبيق القانوني للسلبيه وفساد الاستدلال .

لهذه الأسباب يطلب المعذير قبول التمييز شكلاً ونرفض القرار المعذير موضوعاً .

بتاريخ ١٧/١٠/٢٠١٠ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالبة خطية طلب في نهائتها قبول التمييز شكلاً و موضوعاً ونرفض القرار المعذير .

الفصل السادس

بعد التدقيق في أوراق الدعوى والمدلوة قالونا نجد أن النيابة العامة لدى محمد الجنابات الكبير قد أحالت المتهمين:-

- ١-
- ٢-

إلى محكمة الجنابات الكبرى لمحاكمتها لدى المحكمة المنذورة عن التهم التالية :-
١- جنائية الشروع بالقتل خلافاً للمادتين ١٣٢٨ و ٧٠ مكررة ثلاثة مرات .
٢- جنحة حمل وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً للمواد ٣٥ و ١١٧ من قانون الأسلحة النارية والذخائر .

تتلاخص وقائع هذه القضية وكما وردت يساند النيابة العامة بوجود خلافات سابقة ومشاكل سابقه بين المتهمين من جهة وبين المدعي من جهة أخرى وعلى أثرها صمم المتهمين ١- الخلاص من المدعي ووالده في السيارة العائدة لو الداه حيث حضر يكن بحوزة كل منها مسدس غير مرصص قاتلوا وقاما بإطلاق النار المتهمين عليهم فاصدين قتلهم إلا أنهما لم يتمكنا من إصابة كل من المجنى عليهما والجندى
"من مرتب سلاح الجو" حيث أصيب المجنى علىه عباس بعيار ناري في البطن كما وأصيب المجنى عليه بعيار ناري في قدمه ولاد

٢٠٠٦/٦/٢١ - ٢٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٢٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩: ٣٠٠٦/٦/٢١ ٦: ٩:

على خطف شقيقى عام ١٩٩٦ وحصلت قضية أمام القضاء وفي عام ١٩٩٨ قام بإطلاق النار على والدى وأصلبته فى قدمه وتشكلت قضية فى ذلك العلم .

٢. وفيما يتعلق بالتهم ، تجد المحكمة أنه لم يرد أى بينه تشير إلى قيام المتهم

بإطلاق النار مباشرة على المدعى ، وإنما ورد فقط ضمن أقوال الشاهد المجنى عليه " المأخوذة بمعروفة المدعى العام المبرر م/٣ انه شاهد المستهم

يقوم بإطلاق النار بشكل عشوائى فيكون الفدر المتين من أفعاله هو جنحة التهديد بسلاح نارى واستعماله بحدود المادة ٢/٣٤٩ من قانون المقوبات مما يتquin تعديل وصف التهمة المستدنة إليه من جنائية الشروع بالقتل خلاف للملادين "١/٣٢٨" و ٧٠ " عقوبات مكررة ثلاثة مرات إلى جنحة التهديد بـ"٢/٣٤٩" من ذات القانون .

٣. لم يرد ضمن معطيات هذه الدعوى أن المدعى استعمله المتهم وكذلك المتسدد الذي استعمله المتهم

كانوا مرضصان من الناحية القانونية مما يتquin إلانتهم بـ"جنبة حمل وحيلز سلاح نارى بذون ترخيص المستددة إليهما من قبل التربية العامة .

لهذا وتأسيساً على ما تقدم تقرر المحكمة ما يلى :-

أولاً: سلاح بأحكام المادة "٢٣٣" من قانون أصول المحاكمات الجزئية تعديل وصف التهمة المسددة للتهم من جنائية الشروع بالقتل خلاف للملادين

"١/٣٢٨" و ٧٠ " عقوبات مكررة ثلاثة مرات إلى جنحة التهديد بـ"سلاح ناري واستعماله بحدود المادة "٢/٣٤٩" من ذات القانون مكررة ثلاثة مرات وعملاً بأحكام المادة "٢/٧٧" من الأصول الجزئية إذاته بهذه الجنحة يوصفها المعدل والحكم عليه بالحبس مدة شهرين والرسوم عن كل جنحة محسوبة له مدة التوقف .

ثانياً: عملاً بأحكام المادة "٢/٧٧" من الأصول الجزئية إذاته المتهم بـ"حمل وحيلز سلاح نارى بدون ترخيص خلافاً للملادين "٢/٣٢٨" من قانون الأسلحة النارية والذخائر ، وعملاً بأحكام المادة "١/١ج" من ذات القانون جبسه لمدة ثلاثة أشهر والرسوم ومصادر السلاح حال ضبطه .

.....) .

અને લગ્નાની જી અનુત્તાંત્રિક સ્વભાવિત ગ્રામીણ વિધાન દ્વારા પ્રદાન કરી શકે હોય કે એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી :-

અને અનુત્તાંત્રિક વિધાન કે કોઈ કાનૂની વિધાન નથી .

જે કોઈ કાનૂની વિધાન નથી એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી .

૦૬૩/૧૯૦૮ ગ્રામીણ વિધાન નથી એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી .

સ્થળના વિધાન નથી ..

જે કોઈ કાનૂની વિધાન નથી એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી : આ ગ્રામીણ વિધાન નથી એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી .

જે કોઈ કાનૂની વિધાન નથી એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી : આ ગ્રામીણ વિધાન નથી એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી .

૭૮૫/૧૬૦૮ એ કોઈ કાનૂની વિધાન નથી : આ ગ્રામીણ વિધાન નથી .

જે કોઈ કાનૂની વિધાન નથી : આ ગ્રામીણ વિધાન નથી .

જે કોઈ કાનૂની વિધાન નથી : આ ગ્રામીણ વિધાન નથી .

જે કોઈ કાનૂની વિધાન નથી : આ ગ્રામીણ વિધાન નથી .

କ୍ଷେତ୍ର / ୩୦୧

ଶବ୍ଦ ପାଇଁ ୨୮

ଅବ୍ୟାକ୍ଷମ

୨୫

ଅବ୍ୟାକ୍ଷମ

୨୫

ଅବ୍ୟାକ୍ଷମ ପାଇଁ ୨୮

ବିଜ୍ଞାନ ଏକାଡେମୀ ପାଇଁ ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର

ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର

ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର

ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର

ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର

ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର

ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର

ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର

ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର ପରିବାର